



التاريخ: 2022/7/24

## تعميم حول أحجام عبوات منتجات التبغ

السادة / مستوردو منتجات التبغ الأخرى المحترمون

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2016 بشأن الرقابة على التبغ ومشتقاته، وعلى القانون رقم (25) لسنة 2018 بشأن الضريبة الانتقائية، وعلى قرار وزير المالية رقم (2) بشأن العلامات المميزة الواجب وضعها على السلع الانتقائية، وعلى اللائحة الفنية لبطاقات عبوات منتجات التبغ GSO 246/2011 وعلى اللوائح الفنية الأخرى لمنتجات التبغ.

فإن وزارة الصحة العامة وبعد التنسيق والتعاون مع الهيئة العامة القطرية للمواصفات والمقاييس والهيئة العامة للضرائب تقر، لأغراض تطبيق نظام العلامات المميزة، أحجام منتجات التبغ المبينة بالجدول أدناه، وعليه يجب على مستوردي منتجات التبغ الالتزام بهذه الأحجام عند استيرادها إلى دولة قطر، على أن تكون العبوات/العلب محكمة الإغلاق وتفتح من جانب واحد ويتم وضع العلامات المميزة عليها.

#	نوع السلع الانتقائية	نوع التعبئة المعتمد	حجم التعبئة المعتمد (الوزن الصافي)
1	السجائر	حسب المواصفات والمقاييس المعتمدة في دولة قطر	10 سيجارة 20 سيجارة
2	المعسل/ الجرايك	حسب المواصفات والمقاييس المعتمدة في دولة قطر	50جم 250جم 1كجم
3	الغليون	حسب المواصفات والمقاييس المعتمدة في دولة قطر	50جم 100جم 250جم
4	التبغ الخام مثل (اللف والدوخة)	حسب المواصفات والمقاييس المعتمدة في دولة قطر	40جم 50جم 100جم 250جم
5	السيجار والسيجار لللبوس	حسب المواصفات والمقاييس المعتمدة في دولة قطر	2سيجار 3سيجار 5سيجار 10سيجار 12سيجار 15سيجار 20سيجار 25سيجار 50سيجار

  
الدكتور/ محمد بن حمد آل ثاني  
مدير إدارة الصحة العامة  
وزارة الصحة العامة

T: +974 44070000  
P.O. Box: 42, Doha - Qatar

ت: +974 44070000  
ص.ب: 42، الدوحة - قطر

www.moph.qa

